

Distr.: General
11 July 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٠٠ (ج) من القائمة الأولية*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة
الاستثنائية الثانية عشرة

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير سرداً للأنشطة التي اضطلع بها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨.

وخلال تلك الفترة، واصل المركز مساعدة الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، والمنظمات الحكومية الدولية ومنظمات المجتمع المدني في أفريقيا على تعزيز السلام والأمن ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة التقليدية والأسلحة الدمار الشامل. وطبق المركز أيضاً استراتيجيته الخاصة بالاتصالات من خلال إعداد مواد في مجال الإعلام والاتصال والتواصل بشكل نشط مع أصحاب المصلحة للمساعدة على تعزيز السلام ونزع السلاح.

واستجابة للتحدي المستمر الذي يعترض سبيل السلام والأمن والاستقرار بسبب انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في المنطقة، لا سيما في وسط أفريقيا ومنطقة الساحل، ركز المركز أعماله على تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء بهدف مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتحسين الأمن المادي للأسلحة والذخيرة وإدارة مخزوناتهما من خلال بناء قدرات السلطات المدنية، بما يشمل الموظفين الحكوميين، والبرلمانيين، واللجان الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وقوات الدفاع والأمن، وأفراد بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ودعم المركز جهود الدول الرامية إلى منع تحويل وجهة تلك الأسلحة، ولا سيما إلى الجماعات المسلحة غير التابعة للدول والجماعات الإرهابية، عملاً بقرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤). وقدم أيضاً المساعدة في تنفيذ الصكوك المتعلقة

* A/73/50.



الرجاء إعادة استعمال الورق

010818 180718 18-11506 (A)



بأسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك قرار المجلس ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، كما ييسّر الحوار الإقليمي فيما بين الدول الأعضاء بشأن المسائل المتصلة بحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض تصنيع الأسلحة النووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية. وشارك أكثر من ٦٠٠ شخص من ٣٥ من الدول الأعضاء الأفريقية مشاركة مباشرة في أنشطة بناء القدرات تلك، فيما استفاد أصحاب المصلحة الآخرين من جميع الدول الأعضاء الأفريقية بصورة غير مباشرة من أنشطة المركز.

وواصل المركز تقديم الدعم الفني بشأن قضايا نزع السلاح إلى الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، وذلك في اجتماعات الخبراء الوزارية والحكومية التي تعقدتها.

ويعرب الأمين العام عن امتنانه للدول الأعضاء وسائر المؤسسات التي قدمت مساهمات مالية وعينية للمركز، الأمر الذي مكنها من الوفاء بولايتها، ويدعو جميع الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة إلى مواصلة تقديم المساهمات لتعزيز أنشطة المركز وتأثيره في إنقاذ الأرواح، عملاً بالهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، الذي يشجع على إقامة مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة للجميع. ويعرب الأمين العام بشكل خاص عن شكره لحكومة توغو، لتوفيرها مباني جديدة للمكاتب بهدف مساعدة المركز على توسيع نطاق أنشطته وزيادة عدد موظفيه من أجل تحسين تقديم المساعدة التي يقدمها للدول الأعضاء في التصدي للتحديات المتنامية التي تواجه الأمن البشري في المنطقة؛ وللدعم الطويل الأمد الذي تقدمه للمركز منذ ٣٢ سنة باعتبارها البلد المضيف.

أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٠/٧٢، الذي طُلب فيه إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن أنشطة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا. ويغطي التقرير الفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨. ويرد في المرفق البيان المالي للصندوق الاستثماري للمركز لعام ٢٠١٧.

٢ - وأثنت الجمعية العامة، بموجب ذلك القرار، على المركز لما يقدمه من دعم مطرد للدول الأعضاء في تنفيذ أنشطة نزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة، وذلك من خلال الحلقات الدراسية والمؤتمرات، وبناء القدرات والتدريب، وتوفير الخبرة السياسية والتقنية، والمعلومات وأنشطة الدعوة على الصعيدين الإقليمي والوطني؛ ورحبت بإسهام المركز في تحقيق نزع السلاح والسلام والأمن في كافة أنحاء القارة.

ثانيا - سير العمل والولاية

٣ - أنشئ المركز في عام ١٩٨٦ في لومي، عملاً بقرار الجمعية العامة ٤٠/١٥١، زاي، وهو يعمل بالاعتماد على الموارد الموجودة في الأمانة العامة والتبرعات الواردة من الدول الأعضاء وسائر الجهات المانحة.

٤ - وينفذ المركز برنامج عمله في المجالات الرئيسية التالية: السلام والأمن؛ والأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ وأسلحة الدمار الشامل؛ والإعلام والاتصال؛ والتعاون والشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من الكيانات.

ثالثا - الأنشطة الرئيسية

٥ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المركز الدعم والمساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء في أفريقيا لتعزيز نزع السلاح والسلام والأمن، وذلك من خلال برامج بناء القدرات والتدريب، والتدابير العملية، والدعوة، والبحوث، وتبادل المعلومات. وعمل المركز في إطار شراكة مع الاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية الأفريقية، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، والمؤسسات الأكاديمية والبحثية، ومنظمات المجتمع المدني في تنفيذ برامجه ومشاريعه وأنشطته الأخرى. وفي ضوء الطبيعة الخاصة لقضايا الأمن ونزع السلاح في أفريقيا، واصل المركز التركيز على الأنشطة الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومنع انتشارها.

٦ - وواصل المركز توعية الدول الأعضاء الأفريقية بالقضايا المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل، بسبل منها على وجه الخصوص توفير المشورة التقنية والمساعدة على تنفيذ الصكوك الدولية المعنية بنزع السلاح وعدم الانتشار، من قبيل اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها إلى الجهات غير التابعة لدولة.

ألف - السلام والأمن

٧ - قدم المركز الدعم الفني للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا في اجتماعيها الوزاريين الخامس والأربعين والسادس والأربعين، اللذين عُقدا في رواندا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وفي الكونغو في حزيران/يونيه ٢٠١٨، على التوالي. وزود المركز الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة البالغ عددها ١١ دولة بما استجد من معلومات عن نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار على الصعيد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي وبشأن الجهود الدولية والإقليمية المبذولة في مجال التشجيع على تنفيذ الصكوك المتعلقة بنزع السلاح ودعم هذا التنفيذ.

٨ - وساهم المركز في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)، من خلال مشروع يوفر الدعم الإقليمي لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وفي ذلك القرار، أدان المجلس التطرف العنيف ودعا الدول إلى اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تدفقات المقاتلين الإرهابيين المحليين والأجانب، بالإضافة إلى التشديد على ضرورة بناء القدرات والدعم التقني لمكافحة التطرف العنيف والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها. وهذا المشروع، الذي شاركت في تمويله سويسرا ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، انطوى على تقديم المساعدة التقنية إلى أربعة من بلدان حوض بحيرة تشاد (تشاد، والكاميرون، والنيجر، ونيجيريا)، مع دعمها لتعزيز أطرها القانونية والقضائية، وتنظيم دورة تدريبية مشتركة بين المؤسسات، بالإضافة إلى عقد حلقات عمل لبناء القدرات الوطنية والإقليمية.

٩ - والمرحلة النهائية من المشروع، التي اتسمت بعقد حلقات عمل بشأن إجراءات وسم الأسلحة، شكلت أيضا مناسبة لتوعية الخبراء من الحكومات والمجتمع المدني بشأن القواعد والمعايير وأفضل الممارسات الدولية لتحديد الأسلحة التي يمكن أن تساعد الدول المستفيدة على منع حيازة الأسلحة والذخائر من قبل الإرهابيين أو الجماعات الإرهابية، بمن في ذلك المقاتلون الإرهابيون الأجانب. ونُظِّمت حلقتا عمل وفقاً للمجموعات اللغوية: حضر ٢٥ من الموظفين الحكوميين والضباط العسكريين من

الكاميرون والنيجر وتشاد عقدت حلقة عمل في نجامينا يومي ٦ و ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، في حين شارك ١٨ من الأفراد المدنيين والعسكريين النيجريين في حلقة عمل تدريبية عقدت في أبوجا يومي ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر. وكان المشاركون من الوزارات المسؤولة عن الداخلية، والخارجية، والدفاع، والعدل، والجمارك، والهجرة، والقوات المسلحة، ومن منظمات المجتمع المدني. واقتُرِح تنفيذ أنشطة إضافية من أجل مواصلة الاستفادة من دليل التدريب والخبرات التي راكمها المركز في تنفيذ المرحلة الأولى من هذا المشروع، وهذا ما من شأنه أن يساعد المركز على توطيد المكاسب المتبقية عن هذا المشروع التجريبي، بسبل منها الاستفادة من شبكة الخبراء والأشخاص الذين شاركوا في الدورة التدريبية المشتركة بين المؤسسات بشأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها في أفريقيا. ويمكن للمركز، رهنا بوجود تمويل إضافي، أن يجري مزيداً من الدورات التدريبية والأنشطة ذات الصلة في بلدان حوض بحيرة تشاد، بسبل منها تقديم الدعم لتعزيز مراكز التدريب الوطنية أو الإقليمية القائمة.

١٠ - وفي الفترة من ١٨ إلى ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، نظم المركز في لومي حلقة عمل لبناء القدرات بغية تعزيز المنظورات الجنسانية في عمليات نزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة في منطقة حوض بحيرة تشاد. وبلغ مجموع عدد الخبراء الوطنيين الذين شاركوا في حلقة العمل ١٦ خبيراً بمن فيهم ١٤ امرأة، في إطار مشروع لتعميم مراعاة المنظورات الجنسانية في منع الجماعات الإرهابية في منطقة حوض بحيرة تشاد من حيازة الأسلحة والذخائر، بتمويل من حكومة السويد. وقد وُضع المشروع لدعم تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، و ٢٣٤٩ (٢٠١٧) بشأن السلام والأمن في أفريقيا، و ٢٣٧٠ (٢٠١٧) بشأن الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية، إضافة إلى قرار الجمعية العامة ٥٦/٧١ بشأن المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. وتمثّل الغرض منه في زيادة مشاركة المرأة في جميع مستويات صنع القرار في تسوية النزاعات ودعم تحقيق الهدف ١٦،٤ من أهداف التنمية المستدامة، الذي يهدف إلى الحد بقدر كبير من التدفقات غير المشروعة للأسلحة بحلول عام ٢٠٣٠. وخلال حلقة العمل التي استغرقت ثلاثة أيام، أجرى ممثلو البلدان الأربعة من حوض بحيرة وخبراء من المجتمع المدني مداوولات بشأن أهمية مشاركة المرأة في جهود مكافحة انتشار الأسلحة والذخائر، وتعزيز قدرة العناصر الفاعلة في المجتمع المدني على إدماج المنظورات الجنسانية بفعالية في عمليات نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة في منطقة بحيرة تشاد.

١١ - ومن أجل تعزيز السياسات والممارسات الفعالة في مجال نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وضع مكتب شؤون نزع السلاح وإدارة عمليات حفظ السلام ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث مشروعاً مشتركاً بشأن الإدارة الفعالة للأسلحة والذخيرة في سياق متغير لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وفي الفترة من ٢٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، وعقب مجموعة من حلقات العمل التقنية التحضيرية التي نظمها خبراء من المركز والإدارة والمعهد، استضاف المركز دورة تدريبية تجريبية لمدة أسبوع لصالح ٢٥ من الممارسين في مجال نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والمؤسسات الأخرى المعنية. وركز الجزء العملي من التدريب على عناصر إدارة الأسلحة والذخائر، بالاستفادة من كتيّب رافق المشروع، شارك في وضعه المكتب والإدارة في إطار هذا المشروع بدعم مالي من حكومتَي ألمانيا وسويسرا. وعقد جزء من التدريب في المرافق التابعة لمركز تطوير إجراءات نزع الألغام في

أعقاب النزاعات في ويدا، بنن، في إطار النهج الذي يتبعه المركز لتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية والإقليمية التي تتناول السلام وتحديد الأسلحة ونزع السلاح.

باء - الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

١٢ - في الاجتماع السادس الذي تعقده الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المعقود في نيويورك الفترة من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، أشارت الدول الأعضاء إلى أهمية الإدارة المناسبة للمخزونات الوطنية من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك إدارتها بطريقة مستدامة على مدى دورة حياتها، من أجل التقليل إلى أدنى حد من مخاطر تحويل مسار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بسبل تشمل سرقتها وضياعها وإعادة تصديرها على نحو غير مأذون به، إلى الأسواق غير المشروعة، والجماعات المسلحة غير المشروعة، والإرهابيين وغيرهم من الجهات غير المأذون لها بتلقيها، ومن أجل الوقاية من الانفجارات العرضية، وحماية البيئة، وتحسين تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتخزينها وحفظ سجلاتها. وبموجب هذا الإطار، اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي المقرر 2014/912/CFSP القاضي بتمويل مشروع يستغرق ٣٦ شهرا لدعم الأمن المادي وأنشطة إدارة المخزونات للحد من خطر الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها في منطقة الساحل، الذي من المقرر أن ينفذه مكتب شؤون نزع السلاح من خلال المركز. وقد بدأ المشروع في حزيران/يونيه ٢٠١٥، وسوف يكتمل بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ويساعد ست دول في منطقة الساحل، وهي بوركينا فاسو، وتشاد، ومالي، وموريتانيا، والنيجر، ونيجيريا، لمنع تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها التي تملكها الحكومات والاتجار غير المشروع بها من خلال تحسين الأمن المادي وإدارة المخزونات.

١٣ - وتلقى المشاركون التدريب أيضا على أفضل الممارسات المتعلقة بتنظيم المخزون، والتخزين، وإدارة المخزون، وإجراءات اختيار الموظفين والتدريب والمبادئ الأساسية للأمن المادي. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تمت في البلدان الستة المستفيدة إحاطة ما مجموعه ٤٧ من المسؤولين الحكوميين والبرلمانيين بشأن الأهمية الفائقة للأمن المادي وإدارة المخزون، في حين تلقى ٨٥ من ضباط قوات الدفاع والأمن الدعم من الخبراء لوضع إجراءات تشغيل وطنية موحدة تمثل للمعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة وغيرها من الصكوك التكميلية التي وضعها الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة. وفي الوقت نفسه، تم تشييد ١٥ مرفقا مأمونا للتخزين، بما في ذلك ٥ مرافق متنقلة بدعم من دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام ومجموعة الإجراءات المتعلقة بالألغام. وقدم الشركاء مزيدا من التدريب العملي إلى ٣٠٠ من أصحاب مخازن الأسلحة ومديريها يهدف إلى تمكينهم من التعامل مع هذه المنشآت.

١٤ - وبغية تيسير مشاركة الدول الأفريقية في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المعقود في نيويورك من ١٨ إلى ٢٩ حزيران/يونيه، نظّم مكتب شؤون نزع السلاح في لومي من خلال المركز، من ٩ إلى ١٣ نيسان/أبريل، مجموعة من الاجتماعات الإقليمية التحضيرية للدول الأعضاء الأفريقية، بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. وأُتيحت للمشاركين فرصة للتفاعل

مع مقدمي العروض والمشاركة بآرائهم المكتسبة من تنفيذ برنامج العمل على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. ونوقشت مواضيع مختلفة بما في ذلك منع تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإدارة الذخيرة، والصكوك الإقليمية ودون الإقليمية، والتنسيق، والشفافية، وأوجه التآزر، وآخر المستجدات على صعيد تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكنولوجياها وتصميمها والتحديات والفرص الناجمة عنها بالنسبة لبرنامج العمل والصكوك الدولي الذي يُمكن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها. وعُقد اجتماع دول غرب ووسط أفريقيا يومي ١٠ و ١١ نيسان/أبريل، كما عُقد اجتماع دول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي يومي ١٢ و ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٨.

١٥ - وفي مجال التكنولوجيا الجديدة، شارك المركز بخراته في وضع البرامجيات وتصميم قواعد البيانات المتصلة بتحديد الأسلحة، وقدم المشورة التقنية إلى الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا خلال اجتماع للخبراء بشأن إنشاء سجل وقاعدة بيانات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة نظمتها مفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في أبوجا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

١٦ - وتلقى المركز دعماً مالياً من صندوق الأمم المتحدة من أجل السلام والتنمية، بهدف مساعدة دول وسط أفريقيا في التنفيذ الفعال لاتفاقية وسط أفريقيا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وقطعها ومكوناتها التي يمكن أن تستخدم في تصنيعها وتصليحها وتركيبها (اتفاقية كينشاسا). وشارك المركز، إلى جانب مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا ودولها الأعضاء البالغ عددها ١١ دولة للحصول على تصديقها وموافقتها على الجدول الزمني للمشروع. وبالإضافة إلى حلقات العمل المخصصة لبناء القدرات، سيجري إعداد دليل تنفيذ اتفاقية كينشاسا وتعميمه كناتج رئيسي للمشروع.

جيم - أسلحة الدمار الشامل

١٧ - دعم المركز، بدعم مالي من حكومة كندا، إعداد وتنظيم حلقة عمل يومي ١٤ و ١٥ آذار/مارس في لومي لتيسير مشاركة الدول الأفريقية الناطقة بالفرنسية في العملية التشاورية لفريق الخبراء التحضيري الرفيع المستوى المعني بإعداد معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية. وتمثل الهدف من حلقة العمل في تمكين الحوار بين تلك الدول بشأن الآثار المترتبة على معاهدة ترم مستقبلًا، وعلاقتها بالصكوك العالمية والإقليمية القائمة. وحضر حلقة العمل نحو ٢٥ مشاركاً من ١٨ دولة أفريقية عضو. وأتاحت حلقة دراسية للخبراء في مجال الأمن النووي تبادل المعارف والمعلومات بشأن القضايا ذات الصلة، وكان هناك إحاطات إضافية قدمها خبراء عن إبرام معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، تضمنت أفكاراً متعمقة بشأن عمل مؤتمر نزع السلاح، وفريق الخبراء الحكوميين طوال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وفريق الخبراء التحضيري. وخصصت جلسة أخيرة لمناقشة أهمية هذه المعاهدة بالنسبة للمنطقة.

١٨ - ودعم المركز الدول الأعضاء في ما تبذله من جهود لتنفيذ الصكوك المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها إلى جهات غير تابعة لدول. وبناء على طلب من حكومة موريتانيا، نظم المركز زيارة

قطرية من ٤ إلى ٦ تموز/يوليه ٢٠١٧ للمساعدة في صياغة تقريرها الوطني الأولي. وشارك في الحدث أكثر من ٢٢ مشاركا، بمن فيهم ممثلون عن وزارات الداخلية والتجارة والاستثمار، والخارجية، والدفاع، والعدل، والصحة، والزراعة، بالإضافة إلى قوات الدفاع، ودائرة الشرطة، ووحدة الاستخبارات المالية، وسلطات الجمارك والمخابرات، والسلطة الوطنية للحماية من الأشعة والأمن والسلامة النووية، والمجتمع المدني. وبمقتضى حلقة العمل، أعدت موريتانيا تقريرها الأولي عن تنفيذ القرار. ومكنت حلقة العمل أيضا إجراء تحليل للاحتياجات من أجل طلب مزيد من المساعدة. كما قدم المركز المساعدة إلى مالي ومدغشقر، بناء على طلبهما، في إعداد طلبات المساعدة وتقديمها بنجاح إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

دال - الإعلام والاتصال

١٩ - شارك المركز في إعداد وتنظيم حلقات عمل لتنمية القدرات بشأن الشباب والسلام والأمن في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بتمويل من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وقد عقدت حلقتا عمل، الأولى في لومي من ١ إلى ٣ آذار/مارس ٢٠١٨، والأخرى في واغادوغو من ٨ إلى ١٠ آذار/مارس. وفي كل بلد، مُثِّلت ٢٥ منظمة شبابية، بما في ذلك الجماعات الدينية والأحزاب السياسية والمجلس الوطني للشباب، بما مجموعه ١٠٠ مشارك. واستهدفت حلقت العمل التوعية بالدور الأساسي للشباب في الحفاظ على السلام، وبمختلف السبل التي تمكنهم من المشاركة البناءة في عمليات بناء السلام. ونظّم المركز دورات تدريبية بشأن المسائل المتعلقة بنزع السلاح، والتثقيف في مجال السلام، ومنع انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وناقش ممثلو الشباب أيضا قرار مجلس الأمن ٢٢٥٠ (٢٠١٥) بشأن الشباب والسلام والأمن وترابطه مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٢٠ - وبناء على طلب من الجامعة الكاثوليكية لغرب أفريقيا، نظم المركز زيارة عمل لطلاب درجة الماجستير في القانون العام من هذه الجامعة إلى مكاتب المركز، الأمر الذي أتاح لهم فرصة الاطلاع على القضايا المتعلقة بنزع السلاح والتفاعل مع الموظفين. وقد ساعدت هذه الزيارة أيضا في تشجيعهم على النظر في احتراف العمل في مجال الدبلوماسية الوقائية والسلام والأمن. ويستجيب هذا النشاط لدعوة الأمين العام إلى تعزيز التعليم في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، على النحو الوارد في تقريره عن الدراسة التي أعدها الأمم المتحدة عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار (A/57/124).

٢١ - وبناء على طلب شبكة غرب أفريقيا لبناء السلام، قام المركز بإجراء تمرين لبناء القدرات لأعضائه خلال الاجتماع السنوي لجمعية العامة بشأن موضوع التحديات والآفاق المتصلة بجهود المجتمع المدني في بناء السلام. وكان الهدف من ذلك هو مساعدة الشبكة على إعادة ترتيب أوضاعها التصدي للتحديات المؤسسية والأمنية التي تواجه المنطقة دون الإقليمية. وقد حضر التمرين نحو ٤٠ مشاركا يمثلون المنظمات الأعضاء، وموظفون معارون، وممثلون عن مكتب الشبكة دون الإقليمي في توغو.

٢٢ - وشارك موظفو المركز في أكثر من أربع وعشرين من الاجتماعات والمؤتمرات وحلقات العمل والندوات وغيرها من الأحداث في جميع أنحاء أفريقيا وخارجها من أجل ولايته وأنشطته فضلا عن أنشطة الأمم المتحدة الأوسع نطاقا في مجالات السلام ونزع السلاح.

٢٣ - ومن أجل زيادة الطابع المؤسسي لممارسات نزع السلاح، وتوسيع عدد روابطه وخطوط اتصالاته، أنشأ قواعد بيانات بشأن مراكز التنسيق الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في

كافة أنحاء الدول في أفريقيا، ومراكز التنسيق لدى وزارات الخارجية، والاتحاد الأفريقي، والجماعات الاقتصادية الإقليمية، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى، ومنظمات المجتمع المدني، والصحفيين الذين يغطون قضايا السلام والأمن ونزع السلاح في كافة أنحاء أفريقيا.

٢٤ - ويجري توزيع الرسالة الإخبارية الإلكترونية للمركز "Focus UNREC" على أكثر من ٨٠٠٠ مشترك على صعيد العالم، وهي تقدم معلومات عن قضايا نزع السلاح ومراقبة الأسلحة وعدم انتشارها، على الصعيد الإقليمي، وعن مبادرات المركز وأنشطته. وعلاوة على ذلك، أضيفت معلومات عن خبرة المركز ومشاريعه الحالية إلى موقعه الشبكي، وهي متاحة باللغتين الإنكليزية والفرنسية. وفي الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨، سجل الموقع أكثر من ٨٠٠٠ زيارة.

٢٥ - وواصل المركز الاستفادة من منصات وسائط التواصل الاجتماعي لنشر معلومات المركز ومواده الإخبارية وإطلاع المستخدمين على آخر المستجدات بشأن القضايا الإقليمية لنزع السلاح وعدم الانتشار.

رابعاً - الحالة المالية وملاك الموظفين والإدارة

ألف - الحالة المالية

٢٦ - أنشئ المركز عملاً بقرار الجمعية العامة ١٥١/٤٠ زاي على أساس الموارد الموجودة والتبرعات. وفي عام ٢٠١٧، تلقى الصندوق الاستئماني للمركز تبرعات بلغ مجموعها ١ ٤٧١ ٧٤٠ دولاراً. وترد في مرفق هذا التقرير معلومات عن حالة الصندوق الاستئماني لعام ٢٠١٧.

٢٧ - ويعرب الأمين العام عن امتنانه لحكومات توغو، والسويد، وسويسرا، والصين، وفرنسا، واليابان، فضلاً عن الاتحاد الأوروبي، على ما قدمته من مساهمات مالية. ويعرب الأمين العام عن تقديره الخاص لحكومة توغو على الأماكن الجديدة والفسيحة التي قدمتها لاستضافة المركز وأيضاً على دعمها المتواصل منذ فترة طويلة بصفقتها البلد الذي يستضيف المركز.

٢٨ - ويواصل الأمين العام تشجيع الدول الأفريقية على تقديم المساهمات المالية والعينية للمركز بوصفها إشارة واضحة إلى الأهمية التي توليها الدول الأعضاء لخبرة المركز والمساعدة التقنية التي يقدمها.

٢٩ - ويشكر الأمين العام جميع الدول والشركاء على ما قدموه للمركز من مساهمات مالية ودعم سخي، ويشجعهم على مواصلة وزيادة دعمهم بما يتناسب مع تزايد التحديات التي يواجهها الأمن البشري في أفريقيا، لتمكين المركز من تقديم مساعدة معززة في المجال التقني وفي مجال بناء القدرات إلى الدول الأعضاء في المنطقة تنفيذاً لولايته.

باء - ملاك الموظفين

٣٠ - تمول الميزانية العادية لصناديق الأمم المتحدة وظيفة كبير موظفي الشؤون السياسية/مدير المركز (ف-٥)، ووظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-٣) ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (خ-٧ و خ-٦ من الرتبة المحلية). وتُمول تكاليف موظفي المشاريع من خلال التبرعات. ويشكر الأمين العام الاتحاد الأوروبي على تمويل وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-٣)، وثلاثة من متطوعي الأمم

المتحدة، ومساعد واحد للخدمات العامة؛ ويشكر حكومة اليابان على تمويل وظيفة متطوع في الأمم المتحدة ووظيفة أخرى لخبير استشاري؛ كما يشكر الصين على تمويلوظيفتين لمتطوعين في الأمم المتحدة ووظيفة لخبير استشاري، وحكومة كندا على تمويل وظيفة لخبير استشاري.

خامسا - الخلاصة

٣١ - واصل المركز، خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تنفيذ برامجه بدعم من المانحين لمساعدة الدول الأعضاء الأفريقية، بناء على طلبها، في مجالات السلام والأمن ونزع السلاح، كما عزز تعاونها مع الشركاء، ومن بينهم الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية الأخرى، بهدف تحقيق أوجه للتآزر في التشجيع على نزع السلاح وعدم الانتشار في أفريقيا.

٣٢ - وقدم المركز المساعدة للدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تعزيز قدرتها على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها، وفي تنفيذ الصكوك الدولية المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل ومكافحة الإرهاب، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤). وفضلا عن ذلك، شارك المركز في أنشطة تتعلق بتنفيذ اتفاقية كينشاسا، وقام بمبادرات في مجال الاتصال، للتوعية بقضايا نزع السلاح وعدم الانتشار.

٣٣ - وأظهر استمرار عدد طلبات المساعدة المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية أهمية عمل المركز في مجال نزع السلاح، وعدم الانتشار، وتحديد الأسلحة، والأمن في المنطقة. ويواصل المركز، معتمداً على عمله وخبرته في السابق، إعداد وتنفيذ مشاريع وأنشطة جديدة تلبي احتياجات الدول الأعضاء فيما يتعلق بالمسائل المدرجة في إطار ولايته. وتعاون المركز مع الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة، وبخاصة الاتحاد الأفريقي، من أجل تنفيذ برامجه وأنشطته، وعزز دوره في القارة بإنشاء شبكات وإقامة شراكات على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي وسيواصل المركز جهوده الرامية إلى تحقيق أقصى قدر ممكن من الانتفاع بالموارد والخبرة من خلال التعاون وتبادل الخبرات مع الكيانات الشريكة في المنطقة.

٣٤ - ويهيب الأمين العام بالدول الأعضاء وسائر الجهات المانحة تزويد المركز بما يلزم من دعم مالي وعيني لتمكينه من مواصلة الوفاء بولايته على نحو فعال في تلبية احتياجات الدول الأعضاء الأفريقية في مجالات السلام والأمن ونزع السلاح؛ والسعي لتحقيق الهدف ١٦ من الأهداف التنموية المستدامة، بشأن التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة للجميع.

المرفق

حالة الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا لعام ٢٠١٧

(بدولارات الولايات المتحدة)

٤٦٦ ٠٥٣	الفائض المتراكم، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧
	الإيرادات:
١ ٤٧١ ٧٤٠	التبرعات ^(أ)
٢٤٩ ٦٠٧	الإيرادات الأخرى
٢٣ ٨٨٢	إيرادات الاستثمار
١ ٧٤٥ ٢٢٩	مجموع الإيرادات وتسويات السنوات السابقة
	المصروفات:
١ ٨٢٣ ٤٤٩	مصروفات التشغيل العامة
(١ ٨٠٤)	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة ^(ب)
١ ٨٢٥ ٢٥٣	مجموع المصروفات
(٨٠ ٠٢٤)	الفائض/(العجز)
٣٨٦ ٠٢٩	الفائض/(العجز) المتراكم

(أ) تشمل التبرعات الواردة من المانحين على النحو التالي: المفوضية الأوروبية ١١٦ ٤٣٦ ١ دولار؛ وفرنسا ٢٣ ٥٩٦ دولار؛ وتوغو ١٢ ٠٢٨ دولار.

(ب) تشمل المبلغ المردود إلى ألمانيا بقيمة ١ ٨٠٤ دولار.